

صدر هذا المطبوع باللغة العربية بفضل المساهمة السخية التي قدمتها مؤسسة سلطان بن عبد العزيز آل سعود الخيرية - المملكة العربية السعودية.

مؤسسة سلطان بن عبد العزيز آل سعود الخيرية
SULTAN BIN ABDULAZIZ AL-SAUD FOUNDATION



ورقة معلومات: أحكام السياسة العامة للتماسك الاجتماعي والسلام

مجال السياسة العامة/مسألة السياسة العامة
القطاعات الأخرى/التماسك الاجتماعي والسلام

المسائل المتعين النظر فيها

يمكن أن تقر سياسات صون التراث الثقافي غير المادي على الصعيد الوطني بالتنوع وتحترم منظورات الجماعات لتراثها الثقافي غير المادي، وبالتالي تزيد الاحترام المتبادل والتسامح في المجتمع. ويمكن لممارسات التراث الثقافي غير المادي نفسها أن تقوم بدور في تحسين التماسك الاجتماعي والحد من التمييز، ودرء المنازعات وحلها، وإحلال السلام والأمن. كما يمكن رسم سياسات لصون ممارسات التراث الثقافي غير المادي التي تعزز السلام والتماسك الاجتماعي، بالاعتراف بها مثلاً، وتشجيع البحوث بشأنها، وإدماجها في البرامج لأغراض العدالة التصالحية وما إلى ذلك. وعند القيام بذلك، من المهم الحرص على أن تكون الأساليب التقليدية لحل المنازعات عادلة، وألا تعود بالفائدة دون مبرر على بعض الجماعات أو المجموعات المهممة.

والصلة بين التراث الثقافي غير المادي والتماسك الاجتماعي والسلام سبب من الأسباب التي بمقتضاها ينبغي صون التراث الثقافي غير المادي من الضياع أو الاندثار: فهي تعزز المنفعة العامة للمجتمع كما تعزز الجماعات والمجموعات المعنية. ولقد انصب الاهتمام الدولي أساساً على التراث المادي، كما يتبين ذلك مثلاً في اتفاقية حماية الملكية الثقافية في حالة نشوب نزاع مسلح (1954)، لكن النزاع والهجرة قد يعرضان التراث الثقافي غير المادي لخطر أكبر.

وقد تكون بعض عناصر التراث الثقافي غير المادي استيعادية أو تمييزية: لكن هذه العناصر لا يعترف بأنها تشكل تراثاً ثقافياً غير مادي على الصعيد الدولي (انظر المادة 2-1 من الاتفاقية). وهذا التراث الثقافي غير المادي يمكن أن يتغير مع مرور الوقت عن طريق الحوار مع الجماعات، ويصبح أكثر شمولاً للجميع من الناحية الاجتماعية أو يجد من التمييز. وقد تقترح سياسات التراث الثقافي غير المادي على الصعيد الوطني استراتيجية لتشجيع ذلك التغيير، أو يمكنها أن تحظر الممارسات التمييزية أو تختار عدم الاعتراف بكونها من التراث الثقافي غير المادي. وقد نوقشت هذه المسألة بتفصيل أكبر في ورقة المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان.

ما الذي تقوله الاتفاقية ونصوصها

الاتفاقية

تعترف الاتفاقية في ديباجتها بـ"أهمية التراث الثقافي غير المادي بوصفه بوتقة للتنوع الثقافي وعاملاً يضمن التنمية المستدامة" وبـ"الدور القيم للغاية الذي يؤديه التراث غير المادي في التقارب والتبادل والتفاهم بين البشر".

وتنص المادة 1-2 من الاتفاقية على أنه "لا يؤخذ في الحسبان لأغراض هذه الاتفاقية سوى التراث الثقافي غير المادي الذي يتفق مع الصكوك الدولية القائمة المتعلقة بحقوق الإنسان، ومع مقتضيات الاحترام المتبادل بين الجماعات والمجموعات والأفراد والتنمية المستدامة".

التوجيهات التنفيذية

انظر الفقرة 111 من التوجيهات التنفيذية (بشأن التوعية بالصلة بين التراث الثقافي غير المادي والتنمية المستدامة)، والفقرة 102 (هـ) من التوجيهات التنفيذية (بشأن أعمال التوعية بالتراث الثقافي غير المادي) والفقرة 117 من التوجيهات التنفيذية (بشأن أهمية الحفاظ على معنى وقيمة التراث الثقافي غير المادي).

الفصل السادس -4 بشأن "صون التراث الثقافي غير المادي والتنمية المستدامة على الصعيد الوطني"

ويغطي دور التراث الثقافي غير المادي في تعزيز التماسك الاجتماعي والحد من التمييز، ومنع المنازعات وحلها، وإحلال السلام والأمن.

الفقرة 170 من التوجيهات التنفيذية: "تعترف الدول الأطراف بالطبيعة الديناميكية للتراث الثقافي غير المادي في كل من السياقين الحضري والريفي وتوجّه جهود الصون التي تبذلها فقط للتراث الثقافي غير المادي الذي يتوافق مع الصكوك الدولية القائمة المتعلقة بحقوق الإنسان أو مع مقتضيات الاحترام المتبادل فيما بين الجماعات والمجموعات والأفراد والتنمية المستدامة".

الفصل الرابع -4 التراث الثقافي غير المادي والسلام

192- تشجع الدول الأطراف على الاعتراف بمساهمة صون التراث الثقافي غير المادي في تعزيز ظهور مجتمعات سلمية وعادلة وشاملة وتقوم على احترام حقوق الإنسان (بما في ذلك الحق في التنمية)، وتكون خالية من العنف والخوف. ولا يمكن أن تتحقق التنمية المستدامة دون سلام وأمن؛ كما أن انعدام التنمية المستدامة يعرض للخطر استتباب السلام والأمن.

193- ينبغي أن تعترف الدول الأطراف بتلك الممارسات والتصورات وأشكال التعبير عن التراث الثقافي غير المادي التي توضع صنع السلام وبناء السلام في جوهرها وتوحد الجماعات والمجموعات والأفراد معاً وتضمن التبادل والحوار والتفاهم بينهم وإلى تشجيعها وتعزيزها. كما تسعى الدول الأطراف إلى مواصلة التحقيق الكامل للمساهمة التي تقدّمها أنشطة الصون في بناء السلام.

الفصل السادس 1-4-6 التماسك الاجتماعي والمساواة

194- ينبغي أن تسعى الدول الأطراف إلى الاعتراف بمساهمة صون التراث الثقافي غير المادي في التماسك الاجتماعي والتغلب على جميع أشكال التمييز وتعزيز النسيج الاجتماعي للمجتمعات والجماعات بطريقة شاملة وإلى دعمها. لهذا الغرض، تُشجّع الدول الأطراف على إيلاء اهتمام خاص بالممارسات والتعبيرات والمعارف التي تساعد الجماعات والمجموعات والأفراد على تجاوز الاختلافات في الجنس أو اللون أو العرق أو الأصل أو الطبقة أو الإقامة ومعالجتها والممارسات والتعبيرات والمعارف التي تشمل على نطاق واسع جميع القطاعات وشرائح المجتمع، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمهاجرين واللاجئين والأشخاص من مختلف الأعمار والأجناس وذوي الإعاقة وأفراد الفئات المهمشة.

2-4-6 منع النزاعات وحلها

195- ينبغي أن تسعى الدول الأطراف إلى الاعتراف بالمساهمة التي يمكن أن يقدمها التراث الثقافي غير المادي في منع حدوث النزاعات وتسوية النزاعات سلمياً وإلى تشجيعها وتعزيزها. ...

3-4-6 إعادة السلام والأمن

196- ينبغي أن تسعى الدول الأطراف إلى الاستفادة الكاملة من الدور المحتمل للتراث الثقافي غير المادي في إعادة السلام والمصالحة بين الأطراف وإعادة بسط الأمن والأمان وتعافي الجماعات والمجموعات والأفراد. ...

4-4-6 تحقيق السلام الدائم

197- ينبغي أن تسعى الدول الأطراف إلى الاعتراف بالمساهمة التي يقدمها صون التراث الثقافي غير المادي للجماعات والمجموعات والأفراد لبناء السلام الدائم وتشجيع وتعزيزها. ...

المبادئ الأخلاقية

المبدأ الأخلاقي 3: "يجب أن يسود الاحترام المتبادل، علاوة على الاحترام والتقدير المتبادل للتراث الثقافي غير المادي، التفاعلات بين الدول وبين الجماعات والمجموعات والأفراد، بحسب الحالة".

المبدأ الأخلاقي 4: "يجب أن تتسم جميع التفاعلات مع الجماعات والمجموعات والأفراد، بحسب الحالة، الذين يبدعون التراث الثقافي غير المادي ويحافظون عليه وينقلونه بالتعاون والحوار والتفاوض والتشاور في كنف الشفافية وبشرط الحصول على موافقتهم الحرة والمسبقة والمستدامة والمستنيرة".

المبدأ الأخلاقي 7: "يجب أن تتمتع الجماعات والمجموعات والأفراد الذين يدعون التراث الثقافي غير المادي بحماية المصالح المعنوية والمادية الناجمة عن هذا التراث، وعلى وجه الخصوص تلك النابعة من استعماله وعن إجراء البحوث عليه وتوثيقه والترويج له أو تكييفه من قبل أفراد المجتمعات أو غيرها".

المبدأ الأخلاقي 11: "يجب احترام التنوع الثقافي وهويات الجماعات والمجموعات والأفراد بشكل كامل. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للمساواة بين الجنسين وإشراك الشباب واحترام الهويات العرقية في تصميم وتنفيذ تدابير الصون في كنف احترام القيم المعترف بها من قبل الجماعات والمجموعات والأفراد والحساسية للمعايير الثقافية".

الصكوك القانونية الأخرى ذات الصلة

العهدان الدوليان الخاصان بالحقوق المدنية والسياسية، وبالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.¹

اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح (1954) وبروتوكولاتها. وهي تشير إلى التراث المادي.²

أمثلة

في بعض مجتمعات ما بعد انتهاء النزاعات، من قبيل رواندا، استخدمت نظم المحاكم التقليدية كطريقة لتوفير آليات ملائمة ثقافياً للعدالة الانتقالية وبناء السلام. ويمكن استخدام ممارسات التراث الثقافي غير المادي كأداة للحد من التباعد الاجتماعي بين المجموعات عندما تشترك مع غيرها في الرقص والغذاء وغيرها من المهارات المهمة ثقافياً وتعلم بعضها البعض.³

دراسات حالات ذات صلة في مواد بناء القدرات.

دراسة الحالة رقم 34: التراث الثقافي غير المادي، نموذج للسلام والأمن: ميثاق ماندن في مالي

CS34-v1.0: [الإنجليزية](#) | [الفرنسية](#) | [الإسبانية](#)

دراسة الحالة رقم 41: مثالان من التراث الثقافي غير المادي عن درء النزاعات أو حلها

CS41-v1.0-EN: [الإنجليزية](#) | [الفرنسية](#) | [الإسبانية](#) | [العربية](#)

معلومات أخرى

¹ <http://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/cescr.aspx>

² نص الاتفاقية [http://www.unesco.org/new/en/culture/themes/armed-conflict-and-heritage/the-hague-](http://www.unesco.org/new/en/culture/themes/armed-conflict-and-heritage/the-hague-convention/text-of-the-convention-and-its-1st-protocol/#hague)

³ convention/text-of-the-convention-and-its-1st-protocol/#hague Corey, Allison, and Sandra F. Joireman. "Retributive justice: The gacaca courts in Rwanda." African

Macfarlane, Julie. "Working towards restorative justice in Affairs 103.410 (2004): 73-89. وانظر أيضا:

Ethiopia: Integrating traditional conflict resolution systems with the formal legal system." Cardozo J. Conflict Resol. 8 (2006): 487. Coombes, Annie E., and Lotte Hughes. *Managing heritage, making peace: history, identity and memory in contemporary Kenya*. IB Tauris, 2013.

Bräuchler, Birgit "Intangible Cultural Heritage and Peace Building in Indonesia and East Timor" in *Routledge Handbook of Heritage in Asia* ed. Patrick Daly and Tim Winter. Routledge, 2011.

Zartman, William (ed.) *Traditional Cures for Modern Conflicts: African Conflict "medicine"*. Lynne Rienner, 2000.

أسئلة للدراسة

- ما هو السياق الراهن في الدولة فيما يتعلق بالسلام والتماسك الاجتماعي والتمييز ضد جماعات أو مجموعات معينة أو تهميشها؟
- هل ثمة عناصر من التراث الثقافي غير المادي في إقليم الدولة التي من شأنها أن تخفف أي تحد من التحديات التي تم تحديدها في مجال التماسك الاجتماعي والسلام؟ وكيف يمكن الترويج لهذه العناصر وتشجيعها على أحسن وجه بإشراك الجماعات والمجموعات والأفراد المعنيين؟
- هل ثمة عناصر من التراث الثقافي غير المادي في إقليم الدولة التي من شأنها أن تؤجج أي تحد من التحديات التي تم تحديدها في مجال التماسك الاجتماعي والسلام؟ وكيف يمكن تخفيف أثر هذه العناصر؟ وما هي المشاورات التي أجريت مع الجماعات بشأن هذه المسألة وكيف كان رد الجماعات؟